

## الشرح الكبير

وهذا إن وقعت في جماعة كما هو المندوب فأما الفذ فله فعلها في بيته .  
( و ) ندب ( قراءة البقرة ) بعد الفاتحة في القيام الأول من الركعات الأولى .  
( ثم ) ندب قراءة ( موالياتها في ) بقية ( القيامات ) بعد الفاتحة في القيام الثاني من الأولى آل عمران وفي الأولى من الثانية النساء وفي الثاني منها المائة .  
( و ) ندب ( وعظ بعدها ) أي بعد الصلاة ( وركع ) في كل ركوع ( كالقراءة ) التي قبله في الطول أي يقرب منه طولا ندبا يسبح فيه ( وسجد ) طويلا ندبا ( كالركوع ) الثاني أي يقرب منه في الطول ولا يطيل الجلوس بين السجدين إجماعا ومحل ندب التطويل ما لم يضر بالمأمومين أو يخف خروج وقتها ( ووقتها كالعيد ) من حل النافلة للزوال فإن جاء الزوال أو كسفت بعده لم تصل ( وتدرك الركعة ) مع الإمام من كل ركعة ( بالركوع ) الثاني لأنه الفرض كالفاتحة قبله وأما الركوع الأول فسنة كالفاتحة الأولى والراجح أن الفاتحة